

بحار الأنوار

[385] على الكوفى عن محمد بن زياد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمان عن أبي حمزة الثمالي عن ثور بن سعيد بن علاقة عن أبيه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: الاكل على الجنابة يورث الفقر، الخبر (1). 2 - مجالس الصدوق والخصال: في مناهي النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن الاكل على الجنابة وقال: إنه يورث الفقر ونهى أن يأكل الانسان بشماله وأن يأكل وهو متكئ (2). 3 - قرب الاسناد: عن محمد بن الحسين عن أحمد بن الحسن الميثمي عن الحسين ابن أبي العرندس قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام بمنى وعليه نقبة ورداء وهو متكئ على جواليق سود متكئ على يمينه، فأتاه غلام أسود بصحفة فيها رطب فجعل يتناول بيساره فيأكل وهو متكئ على يمينه، فحدثت رجلا من أصحابنا قال: فقال لي: أنت رأيته يأكل بيساره؟ قال: قلت: نعم، قال: أما والله لحدثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: صاحب هذا الامر كلتا يديه يمين (3). بيان: في القاموس: النقبة بالضم ثوب كالازار تجعل له حجرة مطيعة من غير نيفق، وقال: نيفق السراويل الموضع المتسع منه انتهى وقال صاحب الجامع: يكره الاكل بالشمال والشرب والتناول بها، وروي أن كلتا يدي الامام يمين. 4 - المحاسن: عن الوشاء عن أحمد بن عايد عن أبي خديجة قال: سألت بشير الدهان أبا عبد الله عليه السلام وأنا حاضر فقال: هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل متكئا على يمينه أو على يساره؟ فقال: ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل متكئا على يساره، ولكن يجلس جلسة العبد تواضعا (4). (1) _____ (2) 505. (3) 173. (4) المحاسن: الخصال: 505. (2) امالي الصدوق: 253 في حديث طويل ورواه في الفقيه 4 ر 2 - 11 واما في الخصال فلم يورد فيه مناهي النبي صلى الله عليه وآله. (3) قرب الاسناد 173. (4) المحاسن: 457. _____